

الإحكام في أصول الأحكام (الإحكام للآمدي)

لفظيا متصلا وسواء كان شرطا أو تقييدا بصفة أو استثناء فإن الكلام يصير بسبب الزيادة المتصلة به كلاما آخر مستقلا موضوعا للبعض فإنه إذا قال من دخل داري أكرمته كان له معنى فإذا زاد شرطا أو صفة أو استثناء كقوله من دخل داري وأكرمني أكرمته ومن دخل داري عالما أكرمته أو من دخل داري أكرمته إلا بني تميم تغير ذلك المعنى الأول وصار معنى الشرط الداخل المكرم ومعنى الصفة الداخل العالم ومعنى الاستثناء الداخل ممن ليس من بني تميم فكان اللفظ والمعنى مختلفا وكل واحد من اللفظين حقيقة في معناه وصار هذا بمنزلة قول القائل مسلم فإنه له معنى فإذا زاد فيه الألف واللام فقال المسلم أو زاد فيه الواو والنون فقال مسلمون فإن اللفظ بإلحاق الزيادة فيه صار دالا على معنى زائد بجهة الحقيقة لا بجهة التجوز فكذلك فيما نحن فيه .

وعلى هذا نقول إن قوله تعالى { فليث فيهم ألف سنة إلا خمسين عاما } (29) العنكبوت 14 (إن مجموع هذا القول دل على المستبقى بجهة الحقيقة وهو قائم مقام قوله فليث فيهم تسعمائة وخمسين عاما هذا كله فيما إذا كان الاستثناء والمستثنى في كلام متكلم واحد وأما لو قال ا قتلتوا المشركين { (9) التوبة 5) فقال الرسول عقيبته إلا زيدا فهذا مما اختلف فيه أنه كالم متصل الذي لا يجعل لفظ المشركين مجازا أم لا .

فمن قال بكونه متصلا نظر إلى أن كلام النبي A لا يكون في تشريع الأحكام يغير الوحي فكان في البيان كما لو كان ذلك بكلام ا تعالى .
ومنها من أجراه مجرى الدليل المنفصل دون المتصل ولهذا فإنه لو قال الباري تعالى زيد فقال النبي A قام لا يكون خبرا صادرا من ا تعالى لأن نظم الكلام إنما يكون من متكلم واحد ولعل هذا هو الأطهر .

سلمنا أنه يكون مجازا في جميع الصور إلا في الشرط وذلك لأنه إذا